قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٢

بشأن الموافقة على اتفاق القرض بين جمهورية مصر العربية ممثلة فى وزارة التعاون الدولى وبنك الاستثمار الأوروبى بقيمة ٢٢١ مليون يورو للمساهمة فى تمويل مشروع تحديث خط السكة الحديد طنطا - المنصورة - دمياط بطول ١١٩ كيلو متر ، الموقع بتاريخى ٢٠٢١/١٢/٩ و٢٠٢٢/١/٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

وُوفق على اتفاق القرض بين جمهورية مصر العربية ممثلة فى وزارة التعاون الدولى وبنك الاستثمار الأوروبى بقيمة ٢٢١ مليون يورو للمساهمة فى تمويل مشروع تحديث خط السكة الحديد طنطا - المنصورة - دمياط ، بطول ١١٩ كيلو متر ، الموقع بتاريخى ٢٠٢١/١٢/٩ و٢٠٢٢/١/٤ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٥ رمضان سنة ١٤٤٣هـ

(الموافق ٢٦ أبريل سنة ٢٠٢٢م) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٦ ذى القعدة سنة ١٤٤٣ هـ (الموافق ٦ يونية سنة ٢٠٢٢ م) .

سيرابيس رقم ٠٧٦٤-٢٠١٨

تحديث خط السكة الحديد

(طنطا - المنصورة - دمياط (مصر)

الاتفاق الحكومى

بين

جمهورية مصر العربية

و

بنك الاستثمار الأوروبى

القاهرة (مصر) ٤ يناير ٢٠٢٢

لوكسمبورج ٢٩ ديسمبر ٢٠٢١

أبرم هذا الاتفاق الحكومى بين :

جمهورية مصر العربية، ("جمهورية مصر العربية" أو "مصر")

من خلال وزارة التعاون الدولى،

ومقرها فى ٨ شارع عدلى، وسط البلد، القاهرة، مصر،

وتمثلها معالى الأستاذة الدكتورة/ **رانيا المشاط**،

وزير التعاون الدولى.

(**الطرف الأول**)

و

بنك الاستثمار الأوروبى، ("البنك" أو "بنك الاستثمار الأوروبى")

ومقره ١٠٠ كونراد أديناور،

لوكسمبورج، L-2950 لوكسمبورج،

ويمثله السيدة/ **كريستينا كنبينسكيتى**،

رئيس قسم.

والسيد/ **كارل آدم جوناسون**،

كبير المستشارين القانونيين،

(**الطرف الثانى**)

مصر والبنك يشار إليهما مجتمعين بـ"الطرفان" وكل واحد منهما على حدة بـ"الطرف".

تمهيد

فى ضوء تطوير التعاون المثمر بين جمهورية مصر العربية والبنك ، ورغبة فى تقوية وتكثيف علاقتهما من خلال التعاون المشترك فى إطار روح من المشاركة ، وإدراكًا منهما أن هذه الشراكة الوثيقة تشكل أساس الاتفاق الحكومى الماثل ("الاتفاق الحكومى") ، وبهدف المساهمة فى التنمية الاجتماعية والاقتصادية فى مصر ، فقد وافق كل من جمهورية مصر العربية والبنك على إبرام الاتفاق الحكومى الماثل ، وفقًا للشروط المنصوص عليها فيه .

ويشكل هذا التمهيد جزءاً من الاتفاق الحكومى الماثل .

وبناءً على ما تقدم ، فقد اتفق الطرفان على ما يلى :

التفسيرات والتعريفات :

فى هذا الاتفاق الحكومى :

(أ) الإحالات على أى اتفاق أو وثيقة أخرى يقصد بها الإحالات على ذلك الاتفاق أو تلك الوثيقة الأخرى بصيغته (أو بصيغتها) المعدلة أو المستحدثة أو المكملة أو الموسَّعة أو المنقَّحة .

و

(ب) الكلمات والتعبيرات التى تدل على الجمع تنطبق على المفرد ، والعكس صحيح .

التعريفات :

فى الاتفاق الحكومى الماثل ، تنطبق التعريفات التالية على المصطلحات الواردة أدناه :

"**الوكالة الفرنسية للتنمية (AFD)**" : يعنى الوكالة الفرنسية للتنمية .

"**الائتمان**" : يحمل المعنى الموضح له فى المادة (٢-١) .

"**النزاع**" : يحمل المعنى الموضح له فى المادة (٨-٢) .

"**سكك حديد مصر**" : تعنى الهيئة القومية لسكك حديد مصر الكائن مقرها فى ٦ ميدان رمسيس ، القاهرة ، مصر ، وهى الشريك المنفذ "للمشروع" .

"**تمويل بنك الاستثمار الأوروبى**" : يحمل المعنى الموضح له فى المادة (٢-١) .

"**عقد التمويل**" : يعنى عقد التمويل الذى سيتم تنفيذه من قبل جمهورية مصر العربية (ممثلة فى البنك المركزى المصرى) والهيئة القومية لسكك حديد مصر والبنك فيما يتعلق بمشروع "تحديث خط السكة الحديد طنطا-المنصورة-دمياط (مصر) لغرض توفير الائتمان؛ ولأغراض المادة (٨-٢) ، فإنه تتم الإشارة إلى نسخة المادة (١١-٢) من أحدث نسخة تم التفاوض عليها من عقد التمويل المقدم من البنك فى ٢٧ ديسمبر ٢٠٢١

"**الاتفاق الإطارى**" : يقصد به الاتفاق الإطارى الموقع بين جمهورية مصر العربية وبنك الاستثمار الأوروبى بتاريخ ١٩ يوليو ١٩٩٧، والمصدق عليه بتاريخ ٢٣ نوفمبر ١٩٩٨

"**دليل المشتريات**" : يقصد به دليل المشتريات المنشور على موقع بنك الاستثمار الأوروبى ، وتعديلاته من وقت لآخر ، والذى يقوم بتعريف منفذى المشروعات التى يمولها بنك الاستثمار الأوروبى تمويلاً كليًا أو جزئيًا بالترتيبات التى سوف تتخذ من أجل التعاقد على الأعمال وشراء السلع والخدمات التى يتطلبها المشروع. وتكون نسخة دليل المشتريات المعمول بها سارية المفعول فى وقت الشراء اللازم للمشروع .

"**القرض**" : يقصد به المبلغ الإجمالى المصروف من قبل البنك من وقت لآخر بموجب عقد التمويل .

"**التفويض**" : يقصد به (أ) فيما يتعلق بعقود التمويل الموقعة حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢١، هو تفويض الائتمان الخارجى وضمان الاتحاد الأوروبى ELM-MED للفترة من ٢٠١٤-٢٠٢٠، وهو برنامج من الاتحاد الأوروبى يسمح للبنك بتمويل عمليات لدعم المشروعات الاستثمارية خارج الاتحاد الأوروبى و(ب) فيما يتعلق بعقود التمويل الموقعة بعد ٣١ ديسمبر ٢٠٢١، هو آلية الجوار والتنمية والتعاون الدولى (NDICI)، والتى ستشكل ، من بين أمور أخرى، نافذة استثمارية مخصصة للبنك للإقراض السيادى والسيادى الفرعى غير التجارى ، من بين أمور أخرى ، والتى ستستفيد من ضمانة شاملة من الاتحاد الأوروبى .

"**المشروع**" : يقصد به مشروع تحديث خط السكة الحديد طنطا - المنصورة - دمياط (مصر) بطول ١١٩ كيلو متراً ، ويشمل نطاق المشروع تحديث المسار المزدوج : طنطا - المنصورة (٥٤ كم) ، ومضاعفة المقطع أحادى المسار المنصورة - دمياط (٦٥ كم) ، وتحديث نظام الإشارات والاتصالات لخط السكك الحديدية طنطا - المنصورة - دمياط بالكامل. وفضلاً عن ذلك ، يشمل المشروع شراء ماكينات صيانة السكك الحديدية لاستخدامها فى شبكة السكك الحديدية المصرية ، بما فى ذلك خط طنطا - المنصورة - دمياط . كل على النحو الموصوف بشكل خاص فى عقد التمويل .

المادة (١)

أهداف المشروع

١-١ المشروع :

يشمل المشروع تحديث السكة الحديث لخط طنطا-المنصورة-دمياط بطول ١١٩ كيلو متراً، ويشمل نطاق المشروع تحديث المسار المزدوج : طنطا - المنصورة (٥٤ كم)، ومضاعفة المقطع أحادى المسار المنصورة - دمياط (٦٥ كم)، وتحديث نظام الإشارات والاتصالات لخط السكك الحديدية طنطا - المنصورة - دمياط بالكامل متضمنةً شراء ماكينات صيانة السكك الحديدية لاستخدامها فى شبكة السكك الحديدية المصرية ، بما فى ذلك خط طنطا - المنصورة - دمياط . وسيتم تنفيذ المشروع من قبل الهيئة القومية لسكك حديد مصر .

المادة (٢)

هيكل التمويل

٢-١ طلب التمويل :

من خلال الخطابين المؤرخين على التوالى ٣١ مارس ٢٠١٩ و٢٥ أغسطس ٢٠٢١، تلقى البنك طلبين من جمهورية مصر العربية لتمويل المشروع (طبقًا لما هو منصوص عليه بصورة تفصيلية فى المادة ١-١ أعلاه) من موارد البنك الخاصة مجتمعين فى صورة ائتمان بقيمة إجمالية قدرها ٢٢١٠٠٠٠٠٠ يورو (مائتان وواحد وعشرين مليون يورو)، وفقًا لشروط الاتفاق الإطارى والتفويض المعمول به .

٢-٢ التكلفة الإجمالية للمشروع :

يقدر البنك التكلفة الإجمالية للمشروع بمبلغ ٥٨٠٨٠٠٠٠٠ يورو (خمسمائة وثمانون مليونًا وثمانمائة ألف يورو) معفاة من ضريبة القيمة المضافة ، بما فى ذلك تكاليف وحدة تنفيذ المشروع والطوارئ . وتبلغ تكلفة المشروع المقدرة من قبل الهيئة القومية لسكك حديد مصر ٤٧٣٧٨٠٨٢٨ يورو (أربعمائة وثلاثة وسبعون مليونًا وسبعمائة وثمانون ألفًا وثمانمائة وثمانية وعشرون يورو) متضمنة (٢٠٪) طوارئ (بدون تكاليف وحدة تنفيذ المشروع) . من المقرر أن يتم تمويل التكلفة الإجمالية النهائية للمشروع عن طريق تمويل من بنك الاستثمار الأوروبى ، وتمويل من الوكالة الفرنسية للتنمية ، ويتم تمويل المبلغ المتبقى من الموارد الخاصة بجمهورية مصر العربية و/أو مصادر التمويل الأخرى .

٢-٣ تمويل بنك الاستثمار الأوروبى :

يوفر البنك لجمهورية مصر العربية مبلغًا بقيمة ٢٢١٠٠٠٠٠٠ يورو (مائتان وواحد وعشرون مليون يورو) ("تمويل بنك الاستثمار الأوروبى")، مرتهنًا بالتفويض النهائى الذى تمنحه الهيئات الإدارية للبنك ، والشروط والأحكام الموضحة فى الاتفاق الحكومى الماثل ، التى تتضمن ، على سبيل المثال لا الحصر ، المادة (٢-٤) والمادة (٤) أدناه ، وكذا توقيع عقد التمويل ذى الصلة بالشكل والمضمون المقبولين لدى البنك .

ويوافق الطرفان على أن المبلغ الفعلى لتمويل البنك بموجب عقد التمويل (والذى يقبل التعديل من حين لآخر) يجب ألا يتجاوز بأى حال من الأحوال ٥٠٪ (خمسين فى المائة) من التكلفة الإجمالية للمشروع ، ما لم توافق على خلاف ذلك الهيئات الإدارية للبنك وفقًا للقواعد والإجراءات الداخلية للبنك .

٢-٤ الشروط الأساسية للائتمان :

وفقًا لتفويض الهيئات الإدارية للبنك لإبرام عقد التمويل ، تكون الشروط الرئيسية لتمويل بنك الاستثمار الأوروبى على النحو التالى :

(أ) مدة تمويل بنك الاستثمار الأوروبى هى حتى ٢٥ (خمسة وعشرين) سنة من تاريخ صرف كل شريحة ، ويشمل ذلك فترة سماح تصل إلى ٦ (ست) سنوات ؛

(ب) يصرف تمويل بنك الاستثمار الأوروبى على شرائح ، وتصرف كل شريحة باليورو ؛

(جـ) قد يكون سعر الفائدة لكل شريحة سعراً ثابتًا أو سعراً عائمًا (حسب اختيار جمهورية مصر العربية) ، وسيعتمد مستوى سعر الفائدة على ظروف السوق السائدة فى تاريخ الصرف الفعلى لتلك الشريحة أو فى وقت قريب من ذلك التاريخ . وللأغراض الاسترشادية فقط ، فإن الأسعار المحتسبة فى ٢٨ سبتمبر ٢٠٢١ لتاريخ الصرف الفعلى فى ٢٨ سبتمبر ٢٠٢١ هى كما يلى :

١- سعر الفائدة الثابت السنوى الحالى فى تاريخ الاتفاق الحكومى الماثل أو فى وقت قريب من ذلك التاريخ للحصول على قرض باليورو لمدة ٢٥ (خمسة وعشرين) سنة ، ويشمل ذلك فترة سماح ٦ (ست) سنوات ، وجدول السداد نصف السنوى هو ١,٠٩٨٪ (مائة وتسعة فاصل ثمانية نقاط أساس) ؛ و

٢- سعر الفائدة العائم الحالى فى تاريخ الاتفاق الحكومى الماثل أو فى وقت قريب من ذلك التاريخ للحصول على قرض باليورو لمدة ٢٥ (خمسة وعشرين) سنة، ويشمل ذلك فترة سماح ٦ (ست) سنوات ، وأقساط نصف سنوية من المبلغ الأساسى تساوى ٦ أشهر يوريبور بالإضافة إلى ٠,٧١٣٪ (واحد وسبعون فاصل ثلاثة نقاط أساس) .

المادة (٣)

السداد

٣-١ السداد :

تتعهد جمهورية مصر العربية بأن تفى بجميع التزامات الدفع المستحقة عليها كاملة، وتنوب عنها فى ذلك وزارة المالية التى تعمل من خلال البنك المركزى المصرى وفقًا لشروط عقد التمويل .

المـادة (٤)

عقد التمويل والصرف والمشتريات وبعثات المتابعة المنتظمة

٤-١ عقد التمويل :

يخضع تنفيذ واستخدام تمويل بنك الاستثمار الأوروبى والشروط والأحكام التى سيتم على أساسها توفير التمويل لما هو وارد فى عقد التمويل .

ورهنًا برضا جميع الأطراف وفقًا لتقديرهم المطلق للأحكام والشروط الواردة فيه ، يتعين إبرام عقد التمويل بين جمهورية مصر العربية ، ممثلة فى البنك المركزى المصرى ، وبين الهيئة القومية لسكك حديد مصر والبنك .

٤-٢ الصرف :

يلتزم البنك بصرف المبالغ بموجب عقد التمويل ، فقط بالشروط التالية :

(أ) أن يكون الاتفاق الحكومى الماثل قد دخل حيز التنفيذ وفقًا للمادة ٦-١ أدناه ؛

(ب) أن يكون عقد التمويل قد أبرم بين جمهورية مصر العربية ، والهيئة القومية لسكك حديد مصر والبنك ؛

(جـ) ألا يكون قد وقع أى حدث يجعل للبنك الحق فى إلغاء المدفوعات أو تعليقها وفقًا للظروف المحددة المنصوص عليها فى عقد التمويل ؛ و

(د) أن تكون قد استوفيت جميع الشروط الأخرى السابقة للصرف المنصوص عليها فى عقد التمويل على نحو يقبله البنك وفقًا لشروط عقد التمويل .

٤-٣ المشتريات :

يتعين شراء جميع المعدات والخدمات والأعمال المتعلقة بالمشروع عن طريق مناقصة دولية مفتوحة أو إجراءات شراء أخرى تكون مقبولة لدى البنك ، وممتثلة لسياسته على النحو الموضح فى دليل المشتريات المعمول به فى تاريخ إبرام ذلك العقد ، وكذلك تكون متسقة مع الأحكام الأخرى لعقد التمويل .

٤-٤ بعثات المتابعة المنتظمة :

يوافق البنك وجمهورية مصر العربية ، ممثلة ، تمثيلاً غير حصرى ، فى الهيئة القومية لسكك حديد مصر ، على أنه يجوز لهم الاضطلاع بتحديد مواعيد منتظمة لبعثات للمتابعة ولقياس مدى التقدم المحقق لضمان استخدام مسحوبات تمويل بنك الاستثمار الأوروبى فى الأغراض المبتغاة ، وطبقًا لعقد التمويل .

٤-٥ الضرائب :

تعفى حكومة جمهورية مصر العربية أعمال المشروع والأدوات والمعدات والسيارات الممولة من حصيلة القرض من أى ضرائب ويشمل ذلك ضرائب القيمة المضافة أو الرسوم وأى ضرائب أو رسوم تكون واجبة التطبيق خلال مدة تنفيذ المشروع بأكملها . ويجب أن تؤول ملكية هذه الأدوات والمعدات والسيارات إلى الهيئة القومية لسكك حديد مصر ويتم استخدامها من قبل الهيئة .

المادة (٥)

امتيازات البنك

٥-١ الاتفاق الإطارى :

بموجب المادة (٣) من الاتفاق الإطارى ، قدمت جمهورية مصر العربية تعهدات معينة بشأن الإعفاء من الضرائب على الفوائد والعمولات المستحقة فيما يتعلق بالقروض التى يمنحها البنك .

بموجب المادة (٤) من الاتفاق الإطارى ، تعهدت مصر للمدينين المستفيدين من القروض الممنوحة بموجب الاتفاق الإطارى ، أو الجهات الضامنة لتلك القروض ، العملة اللازمة لدفع الفوائد والعمولات واستهلاك هذه القروض .

المـادة (٦)

دخول هذا الاتفاق الحكومى حيز النفاذ

٦-١ دخول الاتفاق حيز النفاذ :

يتعين على جمهورية مصر العربية أن تخطر البنك كتابيًا بما يفيد استيفاءها للمتطلبات القانونية المصرية اللازمة لدخول الاتفاق الحكومى المائل حيز النفاذ .

ويكون الاتفاق الحكومى الماثل سارى المفعول ونافذاً فى جميع أحكامه من تاريخ تأكيد البنك استلامه للإخطار سالف الذكر من قبل جمهورية مصر العربية .

المـادة (٧)

إنهاء الاتفاق

٧-١ إنهاء هذا الاتفاق الحكومى :

تنتهى التزامات البنك المنصوص عليها فى هذا الاتفاق الحكومى تلقائيًا بتاريخ ١ ديسمبر ٢٠٢٢ فى حال لم يتم توقيع عقد التمويل قبل ذلك التاريخ (الذى ينفذ حسب الأصول) من قبل جميع أطرافه .

المـادة (٨)

أحكام متنوعة

٨-١ القانون الحاكم :

يخضع هذا الاتفاق الحكومى وعقد التمويل ، وأى التزامات غير تعاقدية تنشأ عنهما أو تتعلق بهما ، للقانون الفرنسى .

٨-٢ التحكيم :

أى نزاع أو خلاف أو جدال أو مطالبة تنشأ بخصوص وجود الاتفاق الحكومى الماثل ، أو قانونيته، أو تفسيره، أو تنفيذه، أو إنهاؤه، (والتى يشار إليها مجتمعة بمصطلح "نزاع") يتعين تسويته بأقصى درجة ممكنة بالاتفاق بين جمهورية مصر العربية والبنك .

فإن تعذر تسوية النزاع وديًا بين جمهورية مصر العربية والبنك ، فيجب أن يخضع لعقد التمويل الذى يتضمن فى المادة (١١-٢) بنداً تحكيميًا يتم بموجبه إحالة أية نزاعات وتسويتها نهائيًا عن طريق التحكيم بموجب قواعد تحكيم غرفة التجارة الدولية (قواعد غرفة التجارة الدولية) ، كونها المقر أو المكان القانونى للتحكيم فى باريس (فرنسا) .

٨-٣ البطلان :

إذا كان أى حكم من أحكام الاتفاق الحكومى الماثل باطلاً قانونًا ، فإن بطلانه لا يخل بأى حكم آخر من أحكامه .

وقد أبرم هذا الاتفاق الحكومى فى تاريخ التوقيع عليه من جميع أطرافه ، وقد اتفق الطرفان على تنفيذ الاتفاق الحكومى الماثل من ٦ (ست) نسخ أصلية ٣ (ثلاث) نسخ منها باللغة العربية و٣ (ثلاث) نسخ باللغة الإنجليزية ، وكلا النصين أصليان ، وعلى الرغم من أن كلا النصين أصليان ، ففى حال وجود أى تفسيرات متباينة بين النصين العربى والإنجليزى ، يسود النص الإنجليزى .

وقد فوض الطرفان المذكوران الموقعان أدناه أو ممثليهم المنوطين بذلك بتذييل كل صفحة من الاتفاق الحكومى الماثل بالأحرف الأولى نيابة عنهم .

القاهرة (مصر)
فى ٤ يناير ٢٠٢٢
وقع نيابة عن
جمهورية مصرالعربية
الأستاذة الدكتورة/ رانيا المشاط
(إمضاء)
وزير التعاون الدولى

لوكسمبورج
فى ٢٩ ديسمبر ٢٠٢١
وقع نيابة عن
بنك الاستثمار الأوروبى
كريستينا كبنينسكيتى
(إمضاء)
رئيس القسم

كارل-آدم جوهانسون
(إمضاء)
كبير المستشارين القانونيين